يوم بدر واما العقول فهو ما دخل ناس ارتقاد في من عصر موسى صلى الله عليه وسلم الى احد الايام
امر حار في العادة الا العجب في البشر فكل ما كان ذلك ما اصل يدعه وجنبه فلا يمنع
قولكم لانه يوم رفعت الايدي الوت لانه يسير انه ليس يتقي لكم اذا رفعت
الى يقين بل العادة الى كان امر موهوم في هذا الجنس كما بينا قد اجاز ذلك
وجعل في رفعه الدليل العلم الدائم وهذا عموم الايه ودليل الشبه

قولكم والظاهر انه مجموع ما وقع من صلعم اذ لم يوثر عنه صلعم خلاف
والله اعلم فنقول خلاف هذا المعقول لان ما ذكرتموه من الاجماع لم يثبت
لنا وقوعه من الجميع لما بينا من ان السكوت على ساع يحتمل ان لا يسلمه من
سواه الساع من القائل والساع اذا ذهب اهل العصر فلا حكم في عمل من
عداهم فضلا عن موافقتهم من اين لنا ان الذاكر انصل كل الوجود من ولد العصر
وله ينكره وهذا امر عالم وليس لولد دليل على ان اخر ولد اليوم فصاعدا من الايه
يجب ان يكون ولد في عمر يتاتى منه فهم ذلك فلم يبق الا ما ذكرنا
انه بمرأى من الكل بانه ولذا انها يتبين عمل من قبلها وقد كان عمر ولد اهل
اهل النقل العارف بالصحيح وما لا يصح وهو الامام ابو محمد الله الحكيم ومن كان كذلك
رحمهم الله تعالى فتم ما ذكرنا واسعى ما ذكرتموه والله تعالى يوفقنا واياكم لاتباع
السنن القويم ويهدينا الى صراط مستقيم

قولكم وقد راينا ان نثبت هنا كلام الامام كما ذكر في الطهارة
الكبرى وعبارته جامع الانوار في مختصر معاني الاخبار المحتوي على شرح الآثار
لما قدمنا ان قال بعد ان ذكر العلماء ذكور الصحابة ونذكر خلاف
العلماء ذكر ما ذكر قوله واحتجاجه كما بينا الايه ست مائة واحد عشر في الجماعة
اسم سماه الله لا في غيره فانه لم يجز يكون الصعيد الا على وجه الارض
والارض كلها قد تيمم منها الصحابة ان ذكر حيا توفوا اعلم لعهد النبي
صلى الله عليه وسلم وهو الى اليوم باق لم يرفع وخاتم لخبره ذكر ابن الطهر ما كان

الكوا عنه

الكوا عنه فهو جواب عن الحصر وهو ما ذكر يكون بعد الارض فلم يدخل فيها البحر
او يكون ارادة من الادمين الذين قاموا من قبر عمر بعده فلم يدخل اليوم حتى
لم يدخل المنبوذ اركان لفظ من شمل الكل والانس وخصص من هذا النوع من هذا
اليوم شيء معتاد ولم يعصر حتى ينظم الا حلو انظر من ذلك وانما
الجواب العتمد عليه ان اراد بقوله لا يبقى على وجه الارض ممن هو عليها اليوم احد
ممن كان يوم قبض النبي صلعم ولا يوم ان ذلك من محمد لما كان محمد
الله تعالى عنه لا يبقى احد ممن كان يوم قبض الى راس الماية ما كان وانما وجب حمل ما
ذكرنا لما صح عند ما ذكره الاثبوت عن عمر ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر من
مات من الصحابة رضي الله عنهم وليس ما ذكر يكذبه ولا يعرف ما ذكره عبد الله بن احمد
الاشيخ الكبير اولا وان عمر رضي الله عنه توفي له العمر الذي قاله صلعم هذا عمر
قبله خمسا وستين وخمس عشرة سنة وحدثنا فاذا ثبت جميع ما نقلناه عن عمر رضي الله
عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك وروى هذا الكبير من طرق كثيرة عن لا يحوز الطعن فيه والله
قلت ان عند السلام لم يرد بذلك الا من كان عند مراجعة موته وقد ما قدمناه قول
ابن قتيبة ان هذه الكلمة قد استقصت من الدواء حرفا اما لا يهم نسوه لان رسول الله
صلى الله عليه وسلم افقاه على نسيه ونرا بلا شك انه لا يبقى على ظهر الارض بعد حيا
او الميت منسوبة بعمر حضر ذلك المجلس او بعض الى به فاسقط الراوي بعضهم
وهذا متاول صحيح وقد الكن ما شهرها ما ذكر عن رافضة الرواة
عمر بن واسعد الخطاب انصاعوا عمر رضي الله عنه في محاورته في المدينة بعد
وبمرأى سعود رضي الله عنه انا كان ذلك لكبر حضر، توفي له ثانية واسناده ليس بمن رجال
عمر الاصبغ عمر بن عبد ورواية السنوعمر بن رسعد فذكرها ايضا ما كان عمر رضي الله عنه
وفي بيت السنوعمر بلفظه وعمر بن سنة وذكر حديث نفضه بعضوبه ولفاذ زريب
ابن مالا وهو الفاضح عمر بن لم يذكر انه دعي له بانها الى بيته فاسلم وسال
الله ان يغفر فنبهت ما رددنا. ان السنوعمر ولد لنبي صلى الله عليه وسلم بعد البعثة
بثلاث سنوم